الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/6/L.2

الجمعية العامة

Distr.: Limited
21 December 2009
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السادسة
جنيف، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر -١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

مشروع تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

الجمهورية الدومينيكية

* ستصدر الوثيقة النهائية تحت الرمز A/HRC/13/3. ويُعمَّم مرفق هذا التقرير كما ورد.

(A) GE.09-17662 140110 150110

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
	مقدمـــة	١-٤	٣
أولاً -	موجز لمداولات عملية الاستعراض.....	٥-٨٦	٣
	ألف- العرض المقدم من الدولة موضوع الاستعراض	٥-٣١	٣
	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض.....	٣٢-٨٦	٧
ثانياً -	الاستنتاجات و/أو التوصيات	٨٧-٩٠	١٩

المرفق

تشكيلة الوفد..... ٢٧

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الخامسة في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأُجري الاستعراض المتعلق بالجمهورية الدومينيكية في الجلسة الثالثة المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وترأس وفد الجمهورية الدومينيكية الدكتور ماكس بويج، وزير الدولة للعمل. واعتمد الفريق العامل، في جلسته السابعة المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، هذا التقرير المتعلق بالجمهورية الدومينيكية.

٢- وفي ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير عملية الاستعراض المتعلق بالجمهورية الدومينيكية: البوسنة والهرسك وبنغلاديش والأرجنتين.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ٥/١، تم إصدار الوثائق التالية لأغراض الاستعراض المتعلق بالجمهورية الدومينيكية:

(أ) تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/6/DOM/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/6/DOM/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/6/DOM/3).

٤- وأحيلت إلى الجمهورية الدومينيكية عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها سلفاً ألمانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والجمهورية التشيكية والدانمرك ولاتفيا وسويسرا وهولندا. وهذه الأسئلة متاحة على الشبكة الخارجية لعملية الاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز لمداولات عملية الاستعراض

ألف - العرض المقدم من الدولة موضوع الاستعراض

٥- في الجلسة الثالثة، المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، استهل وزير الدولة للعمل حديثه مشيرا إلى أن التقرير الوطني جاء نتيجة لجهود مكثفة بذلتها الحكومة بمسؤولية كبيرة ومشاركة واسعة.

٦- وأشار الوزير إلى أن الجمهورية الدومينيكية قد صدقت على الاتفاقيات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، التي تمثل جزءا من الإطار القانوني للبلد. وأضاف أن الحكومة تجري الدراسات الضرورية لتقرر فورا إمكانية الانضمام إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٧- وأكد الوزير أن تقدما كبيرا قد أُحرز في مجال حقوق الإنسان منذ الستينات من القرن الماضي. غير أنه من الأهمية بمكان مراعاة أن هذا التحسن التدريجي يحدث في إطار هيكلي لمشكلتين طال أمدهما: الفقر والهجرة. وفي هذا السياق، عرض الوزير بعض انجازات السنوات الأخيرة وأشار إلى التحديات التي لا تزال مستمرة.

٨- وفيما يخص المسائل المتعلقة بالوثائق والجنسية، قدّرت الحكومة في عام ٢٠٠٤ أن هنالك نحو ٦٠٠ ٠٠٠ من المواطنين غير المسجلين. ومن أجل تصحيح هذا الوضع، استؤنف العمل في وحدة التسجيل المتأخر في آب/أغسطس ٢٠٠٧، وأجاز الكونغرس القانون رقم ٢١٨-٠٧ الذي منح فترة عفو مدتها ثلاث سنوات للتسجيل المتأخر للمواليد، وذلك فيما يتعلق بالمواطنين الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة.

٩- وأوضح الوفد أنه قد أُنشئ، في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، نظام لتسجيل المواليد يُعرف بسجل المهاجرين، وهو معني بالأطفال المولودين في الجمهورية الدومينيكية لأمهات غير مقيمات. وفي الحالات التي تكون فيها جنسية الطفل الوليد أو القاصر غير معروفة، فإن الدولة تمنح الجنسية الدومينيكية للشخص المعني وفقا لاتفاقية عام ١٩٦١ بشأن الحد من حالات انعدام الجنسية.

١٠- وشدد الوفد على أن التمييز على أساس العرق أو الجنسية أو نوع الجنس أو المعتقد أو السن غير مقبول في الجمهورية الدومينيكية. ويعتبر القانون الجنائي المعدل لعام ١٩٩٧ التمييز ضد الآخرين والاعتداء عليهم جريمة جنائية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أي شخص يرى أنه قد جرى التمييز ضده أو أن حقوقه قد انتُهكت تكون له الأفضلية في الوصول إلى المحاكم.

١١- وذكرت الجمهورية الدومينيكية أن المرأة تتمتع بالحقوق والامتيازات نفسها التي يتمتع بها الرجل، وأنه بغية كفالة هذه الحقوق وتعزيزها تم تطبيق مبدأ التمييز الإيجابي في الساحة السياسية. ومن أجل ذلك، فقد حدد القانون أن يكون ثلث المرشحين للوظائف الانتخابية على الأقل من النساء.

١٢- وفيما يخص الأمن العام والأمن الشخصي والمعاملة وفقا للأصول القانونية، أشارت الدولة إلى عدم ورود تقارير بشأن جرائم سياسية أو حالات اختفاء في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٨. بيد أنها أعربت عن أسفها لورود تقارير خلال الفترة نفسها عن تورط

أفراد بصفتهم الشخصية في إعدامات بإجراءات موجزة. ووردت تقارير كذلك عن قيام أفراد الشرطة والقوات المسلحة بالاعتداء الجسدي على المحتجزين. وقد اتخذت الحكومة إجراءات عقابية لمواجهة هذه الاعتداءات وضمان عدم تكرارها.

١٣- وفي عام ١٩٩٧، بدأت عملية إصلاحية تهدف إلى ضمان استقلال القضاء. وقد تم التركيز بصفة خاصة على توفير التدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان لأفراد القوات المسلحة والشرطة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن نموذج السجون الجديد يحمي كرامة السجناء، كما تم تطوير مرافق السجون للحد من ظاهرة الاكتظاظ.

١٤- وأشار الوفد إلى أن استمرار الاتجار بالبشر وتهريب الأشخاص يشكل قلقا عظيما. وقد اتخذت الحكومة سلسلة من التدابير لمكافحة هذه المشكلة من بينها إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب الأشخاص المكلفة بوضع استراتيجية وطنية في هذا المجال. وأضاف الوفد أن اللجنة المشتركة بين المؤسسات المعنية بمكافحة سوء المعاملة والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية قد ضمت جهودها إلى النيابة العامة ومكتب المدعي العام المعني بالأطفال والمراهقين لمؤازرتهما في مساعيهما لمكافحة الاستغلال الجنسي للمراهقين في المواقع السياحية. وأكد الوفد كذلك أن ظاهرة الاتجار بالفتيات والنساء، وبخاصة لأغراض الاستغلال الجنسي، يجري التعامل معها بجدية، وأن مجموعة كبيرة من المنظمات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني تلاحق شبكات المتاجرين التي تنشط في البلد.

١٥- ووفقا لما ذكر الوفد، يُقدر عدد المهاجرين غير القانونيين في الجمهورية الدومينيكية بما بين ٠٠٠ ٩٠٠ و٠٠٠ ٢٠٠ ١ شخص، معظمهم من الجنسية الهايتية. ولا تشجع الحكومة هذه التدفقات من الهجرة غير القانونية التي لها تبعات كثيرة، ولا تستفيد منها، ولا تتعامل معها بعدم اكتراث. وقد اتُخذ عدد من الخطوات لتنظيم هذه التدفقات، بما في ذلك إجازة القانون رقم ١٣٧-٠٣ المتعلق بالاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، وقانون الهجرة رقم ٢٨٥-٠٤.

١٦- وأقر الوفد بأنه على الرغم من أن المساواة بين الجنسين تسود في الجمهورية الدومينيكية، لا تزال هنالك بعض المشاكل مثل العنف المترلي والعنف الموجه ضد النساء. ولذلك فقد اعتمدت الحكومة الخطة الوطنية للعدالة والمساواة بين الجنسين لتعزيز حقوق المرأة. ولضمان متابعة الخطة، أنشأت الحكومة كذلك مكاتب للعدل بين الجنسين والتنمية في جميع الإدارات الحكومية.

١٧- وذكر الوفد، بشأن موضوع حقوق الطفل، أن قانون العمل وما أعقبه من لوائح أصدرتها وزارة العمل جميعها تحظر تشغيل الأطفال دون سن ١٤ سنة وتحمي من هم دون سن ١٨ سنة من أسوأ أشكال عمل الأطفال. وأعربت الدولة عن أسفها لاستمرار حدوث انتهاكات للقانون واللوائح في هذا المجال.

١٨- وفي إطار الخطة الاستراتيجية الوطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، تم بالفعل إبعاد ٣٠٠ ٢٧ طفل عن الحالات الخطرة والاستغلال في مجال العمل. ونفذت السلطات برنامجا إضافيا حقق انخفاضا ملحوظا في عدد الأطفال والمراهقين المعرّضين والخاضعين لأسوأ أشكال عمل الأطفال.

١٩- وفي عام ٢٠٠٣ أذنت وزارة التعليم، في إطار جهودها المبذولة لضمان التحاق جميع القصّر بالمدارس، للأطفال في سن الدراسة الذين ليست لديهم الوثائق اللازمة بمتابعة الدراسة في سنوات التعليم الأساسي الإلزامي. وعلاوة على ذلك، تم تنفيذ برنامج تُمنح في إطاره إعانات للأسر الفقيرة مقابل موافقتها على أن يذهب من هم في سن الدراسة من أطفالها إلى المدرسة، واستفاد من هذا البرنامج أكثر من ٠٠٠ ٢٠٨ أسرة في عام ٢٠٠٨.

٢٠- وفيما يخص الحق في العمل، شددت الجمهورية الدومينيكية على أن لجميع العمال حرية التنظيم والانضمام إلى النقابات التي يختارونها، وأن قانون العمل أنشأ نظاما لمحاكم العمل للنظر في المنازعات.

٢١- وأشارت الدولة إلى تقارير صادرة عن عدد من المنظمات غير الحكومية تفيد أنه، في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٨، لم يستطع معظم العمال الهايتيين الذين لا يحملون الوثائق اللازمة العاملين في مجالي الزراعة والتشييد من الدفاع عن حقوقهم خوفا من فقدان العمل أو من الترحيل. وأوضحت الدولة أنه في مقابل كل حالة تم الإبلاغ عنها هنالك عشرات الأمثلة التي تثبت عكس ذلك.

٢٢- وأشارت الحكومة إلى أن أولوياتها في إعمال الحق في العمل هي توفير فرص عمل أكثر وأفضل والقضاء على عمل السخرة وعمل الأطفال وتعزيز الحوار الاجتماعي.

٢٣- وبالرغم من أن الجمهورية الدومينيكية لم تتمكن من القضاء على الفقر، فقد نفذت برامج هامة في هذا المجال، مثل "الغذاء أولا" الذي أصبح جزءا لا يتجزأ من برنامج التكافل. فهذا البرنامج يضمن، عن طريق بطاقات السحب الإلكترونية، حصول المواطنين الذين يعيشون في فقر مدقع على خدمات التعليم والصحة والنقل واحتياجاتهم من الغذاء، كما يضمن توفير الرعاية للمسنين.

٢٤- وأشارت الجمهورية الدومينيكية إلى أن إنشاء نظام الضمان الاجتماعي الجديد يُعد واحدا من أهم الإنجازات التي تحققت في السنوات الأخيرة. فقد ارتفع عدد المستفيدين من مشروع التأمين الصحي الأسري المدعوم من ٠٠٠ ٦٥ مستفيد في منتصف عام ٢٠٠٤ إلى ٦٤٣ ٢٢٤ ١ شخص في البلد عامة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للسكان الذين لا يحملون الوثائق الضرورية الاستفادة من الرعاية الطبية المجانية.

٢٥- والتحدي الأكبر الذي يواجه الجمهورية الدومينيكية في مجال التعليم يتصل بالنوعية، إذ إن لهذا البلد ثاني أكبر معدل للالتحاق بالمدارس في أمريكا اللاتينية، وتبلغ نسبة الأطفال

الذين تتراوح أعمارهم ما بين ٦ و١٨ سنة الملتحقين بالمدارس ٩١,١ في المائة. وقد وُضعت خطة عشرية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٨ لجميع المراحل التعليمية، وأيدت الحكومة زيادة تدريجية في الميزانية لقطاع التعليم.

٢٦- وبالإشارة إلى الفئات الضعيفة، ذكرت الحكومة أنه بالرغم من الجهود التي بُذلت في الـ ٤٠ سنة الماضية لمكافحة الفقر في الريف، فإن سكان الريف يمثلون أضعف الفئات الاجتماعية فيما يتعلق بالتوزيع غير العادل للفرص والثروة.

٢٧- وفيما يخص الأمن الغذائي، لم يتحقق ولا حتى الجزء الثاني من الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية الثمانية - وهو خفض نسبة الذين يعانون الجوع في البلد إلى النصف. وتعكف الحكومة على وضع برامج تهدف إلى حل هذه المسألة بطريقة مرضية.

٢٨- وفيما يتصل بحقوق المهاجرين، أكدت الجمهورية الدومينيكية أنها تعارض بحزم وبتصميم أي شكل من أشكال المساومة والتجاوز على حساب العمال المهاجرين، وبخاصة غير القانونيين. وتواجه السلطات تحديا يتمثل في تنظيم الهجرة حتى يجد العمال المهاجرون أنفسهم في وضع قانوني، وحتى لا يتجاوز عددهم الطلب على الأيدي العاملة، وحتى تكون مساهمتهم إيجابية، وحتى لا تتحول الهجرة إلى ممارسات تجارية غير نزيهة أو تصبح عبئا لا يقدر المجتمع على تحمله. وفي البروتوكول الموقع بين هايتي والجمهورية الدومينيكية في عام ١٩٩٩، حددت المديرية العامة للهجرة الشروط التي يتم بموجبها ترحيل المهاجرين الهايتيين غير القانونيين.

٢٩- وأشار الوفد إلى أن الجمهورية الدومينيكية ستضع قريبا دستورا جديدا يكون معلما في تاريخ هذا البلد. والنص الدستوري الجديد نص حديث وقائم على الحقوق، وسيسهم في حل المشاكل المؤسسية. وعلاوة على ذلك، فإنه يوسع قائمة الحقوق الأساسية بدرجة كبيرة، وينشئ مؤسسة أمين المظالم.

٣٠- وتبين الإنجازات التي تحققت في العقود القليلة الماضية، إذا أُخذت مجتمعة، أن التقدم في إزالة العقبات التي تحول دون عيش النساء والرجال، من جميع الأعمار والطبقات الاجتماعية والأعراق والقوميات، معا في كرامة يعتمد اعتمادا مباشرا على التعهد الفعال من جانب الحكومة والمجتمع بحماية وتعزيز الحقوق الأساسية.

٣١- وفي هذا السياق، فإن الجمهورية الدومينيكية تتعهد رسميا بإنفاذ جميع المبادرات الهادفة إلى تعزيز قدرتها على الوفاء بجميع التزاماتها الوطنية والدولية المتصلة بحقوق الإنسان.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

٣٢- خلال الحوار التفاعلي، أدلى ٣٨ وفدا ببيانات. وشكر عدد من الوفود الجمهورية الدومينيكية على التزامها بعملية الاستعراض الدوري الشامل وعلى تقريرها الوطني الشامل

الذي اتسم بالنقد الذاتي، مشيرة إلى أن التقرير جاء نتيجة لعملية شاملة وواسعة النطاق بمشاركة منظمات المجتمع المدني. ويشمل القسم "ثانيا" من هذا التقرير التوصيات المقدمة في أثناء الحوار التفاعلي.

٣٣- ورحبت الجزائر بوزير الدولة للعمل والوفد المرافق له. وأشادت بالتقرير الوطني لاعترافه القاطع بأن عدم المساواة سمة تاريخية للتركيبة الاجتماعية - الاقتصادية في الجمهورية الدومينيكية، وأنه يؤكد الاستبعاد الاجتماعي للمواطنين والأجانب. وقدمت الجزائر توصيات.

٣٤- وإذ لاحظت تركيا الخطوات الإيجابية التي اتخذتها الجمهورية الدومينيكية بالفعل لمكافحة العنف ضد المرأة والاتجار بالبشر وحالات الإعدام خارج نطاق القضاء، فإنها أشارت إلى أن مجالات بعينها لا تزال بحاجة إلى مزيد من الاهتمام والعمل. وأوردت تركيا مثالا على ذلك النسبة العالية للسكان الذين يعيشون تحت خط الفقر وعدد المهاجرين غير النظاميين في البلد. وبالرغم من ذلك، أثنت تركيا على الجهود المبذولة للقضاء على الإفلات من العقاب، ومحاربة التمييز العنصري وكره الأجانب والعملية المستمرة لفحص وتدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وقوات الأمن الوطني. وقدمت تركيا توصيات.

٣٥- وأشارت بلجيكا إلى تدفقات الهجرة المتمثلة في الأعداد الكبيرة من الهايتيين، وسلّمت بأن ذلك يمثل تحديا رئيسيا. ورحبت بعدد من المبادرات التي قامت بها السلطات الدومينيكية في هذا المجال، مثل سياسة عدم التسامح مطلقا فيما يتعلق بانتهاك حقوق المهاجرين. بيد أن بلجيكا أعربت عن انزعاجها بسبب المعاملة العامة لطالبي اللجوء واللاجئين، واعتبرت أن الجمهورية الدومينيكية لم تتابع بشكل تام التعليقات والطلبات الواردة من المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والخبير المستقل المعني بقضايا الأقليات، ولجنة القضاء على التمييز العنصري. وشددت بلجيكا على أهمية زيادة الوعي وسط الموظفين الحكوميين من أجل مكافحة العنصرية وإدانة الإجراءات العنصرية التي يتخذونها. واستفسرت بلجيكا عن التدابير التي تزمع الحكومة اتخاذها لمكافحة هذه الظاهرة وسط السلطات الحكومية. وقدمت بلجيكا توصيات.

٣٦- ورحبت كندا بتصديق الدولة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأشارت بقلق إلى التقارير التي تفيد بوجود رفض تمييزي للحق في الجنسية بالنسبة إلى الدومينيكيين المنحدرين من أصل هايتي. واعترفت كندا كذلك بالجهود التي تبذلها الدولة لمكافحة الاتجار بالأطفال والنساء والرجال، وأعربت عن تقديرها لتعاونها مع كندا في إلقاء القبض على المتاجرين بالبشر. وقدمت كندا توصيات.

٣٧- وأشادت مصر بإنشاء آلية جديدة داخل مكاتب أمناء المظالم ومراكز للوساطة لتسوية المنازعات بالتعاون مع النيابة العامة ومنظمات المجتمع المدني. وسلطت مصر الضوء

على إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب الأشخاص في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. ورحبت كذلك بتعهد الدولة في ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بإجراء مشاورات وطنية بشأن التميز في التعليم، وبوضع خطة عشرية لجميع مراحل التعليم في البلد، وبالتزامها بتنفيذ الخطة خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٨. وقدمت مصر توصيات.

٣٨- وسلّمت البرازيل بالجهود الكبيرة المبذولة في مجال حقوق الإنسان، والمتجسدة في إنشاء اللجنة المشتركة بين الوكالات لحقوق الإنسان ومعهد تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وفي منع العقوبة البدنية في المدارس وفي النظام القضائي. وهنأت البرازيل الجمهورية الدومينيكية بتطبيق استراتيجية وطنية للإدماج الاجتماعي. ورحبت بإنشاء لجنة ثنائية بين الجمهورية الدومينيكية وهايتي. وأعربت عن قلقها إزاء القضايا المتصلة بالعنف القائم على أساس نوع الجنس وبالمهاجرين. وقدمت البرازيل توصيات.

٣٩- ولاحظت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية عدم وجود مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتفق مع مبادئ باريس. وإذ رحبت المملكة بالتقدم المحرز في تحديث نظام السجون، فإنها ظلت قلقة إزاء الأحوال في السجون القديمة، بما في ذلك الاكتظاظ وسوء حالة النظافة الصحية ومعدلات الجريمة وضعف تدريب الموظفين. وأعربت عن قلقها كذلك إزاء الإدعاءات بوقوع حوادث قتل غير مشروع وتزايد في العنف من قِبل قوات الأمن الدومينيكية، وعدم إجراء تحقيقات مستقلة وشفافة. وفيما يتعلق بالعنصرية والتمييز ضد الهايتيين والدومينيكيين المنحدرين من أصل هايتي، أشارت المملكة المتحدة إلى أهمية المساواة بين الجميع في الحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم وحرية التنقل. وقدمت المملكة المتحدة توصيات.

٤٠- وأشارت كوبا بنظرة إيجابية إلى الجهود المبذولة للقضاء على جميع أشكال التمييز، وذلك مثل الإجراءات الإيجابية المتعلقة بتحديد حصص للنساء لانتخابهن في الوظائف الحكومية، واعتماد الخطة الوطنية للمساواة بين الجنسين، والتدابير الرامية إلى إعطاء أفضلية الوصول إلى المحاكم لضحايا أي شكل من أشكال التمييز. وأشارت كوبا كذلك باهتمام إلى البرامج التي يجري تنفيذها لمعالجة مشكلة الاستبعاد وعدم الاهتمام بأفقر قطاعات السكان، وبخاصة برنامج "الغذاء أولاً". وقدمت كوبا توصيات.

٤١- وأشارت إسبانيا إلى الجهود التي بذلتها الجمهورية الدومينيكية في مجال الحقوق والحريات الأساسية. وعلاوة على ذلك، رحبت إسبانيا بإلغاء عقوبة الإعدام، وأعربت عن أملها في أن تصدق الجمهورية الدومينيكية على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. واستفسرت إسبانيا عما إذا كانت الحكومة تعتزم توسيع حملة المساواة بين الجنسين وما إذا كانت ستتخذ تدابير في حالة ارتكاب قوات الأمن لانتهاكات. وقدمت إسبانيا توصيات.

٤٢- واستفسرت فرنسا عن التدابير التي تعتزم السلطات اتخاذها للتصدي للحالات المتزايدة من الاحتجاز التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة واستخدام القوة المفرطة بواسطة الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وكذلك ظاهرة الإفلات من العقاب التي يبدو أنهم يستفيدون منها. وإذ سلّمت فرنسا بالتقدم الكبير المحرز في مجال حقوق المرأة، فإنها أضافت أن العنف المترلي لا يزال عند مستوى مثير جداً للقلق، وأن وحدات محاربة العنف ضد المرأة لا تبدو ذات فعالية كبيرة بسبب عدم تقبل ضباط الشرطة لهذا الموضوع. وفي ظل هذه الظروف، استفسرت فرنسا عن التدابير الإضافية التي تنوي السلطات اتخاذها لضمان الاحترام الكامل لحقوق المرأة. وبالإشارة إلى أكثر من مليون مواطن من هايتي يعيشون في الجمهورية الدومينيكية بدون وثائق، وهو ما يجعلهم معرضين بصفة خاصة لكثير من أشكال الاستغلال، أعربت فرنسا عن سعادتها الغامرة بإعلان الجمهورية الدومينيكية في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ خطة واسعة لجعل وضعهم نظامياً وذلك بتزويدهم بتصاريح إقامة وتصاريح عمل. واستفسرت فرنسا عن المرحلة التي وصل إليها تنفيذ هذه الخطة. وقدمت فرنسا توصيات.

٤٣- ورحبت هولندا بتطبيق سياسة عدم التسامح مطلقا والتحقيق في تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان، وبتدريب قوات الشرطة في مجال حقوق الإنسان. وشددت هولندا على معدل وفيات النساء بسبب العنف القائم على أساس نوع الجنس، وذلك بالرغم من جهود الحكومة الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة. وأثارت كذلك مخاوف تتعلق بموت الأمهات، واستفسرت عن التدابير القائمة لمعالجة المضاعفات التي تعقب عمليات الإجهاض، وضمان عدم محاكمة النساء. وأخيرا، أشارت هولندا إلى الرد الإيجابي من الدولة الطرف على طلبات تقديم دعوات للمكلفين بولايات. وقدمت هولندا توصيات.

٤٤- وأقرت المكسيك بالجهود التي بذلتها الحكومة في مجال حقوق الإنسان. وأشارت إلى الجهود القانونية الهامة في مجالات المساواة بين الجنسين وتحسين نظام السجون ومحاربة الفساد والاتجار بالأشخاص وتهريبهم. ورحبت المكسيك باستعداد الحكومة للعمل مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان بردها الإيجابي على طلبات الزيارة. وقدمت المكسيك توصيات.

٤٥- وشكرت الجمهورية الدومينيكية الوفود على البيانات التي أدلت بها والأسئلة التي أثارتها، وكذلك على إقرارها بالجهود التي بذلتها الجمهورية ليس في إعداد التقرير الوطني فحسب، بل كذلك في مجالات بعينها. وبدون إنكار للمصاعب والعقبات، فإن الاستعراض الدوري الشامل يهدف إلى مساعدة الدولة في التصدي لها.

٤٦- وكرر الوفد أن الجمهورية الدومينيكية تعمل من أجل التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٤٧- وفيما يخص المسائل المتصلة بزيارات الآليات الدولية لحقوق الإنسان إلى البلد، ذكر الوفد أن الجمهورية الدومينيكية ستظل مفتوحة لاستقبال الزيارات من جميع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وأشار الوفد إلى أن هذه الزيارات مفيدة للغاية لأنها تساعد الدولة في تركيز اهتمامها على القضايا التي قد تجد صعوبة في معالجتها.

٤٨- وفيما يتعلق بمسألة العمال المهاجرين، أشار الوفد إلى أن الجمهورية الدومينيكية بلد مرسل ومستقبل في آن معا. وفيما يخص العمال المهاجرين الهايتيين على وجه التحديد، أبدى الوفد رغبته في أن يضع المسألة في منظورها الصحيح، مشيرا إلى أن الجمهورية الدومينيكية وهايتي يمثلان الحالة الوحيدة لدولتين ذواتي سيادة تتقاسمان جزيرة واحدة. وقد قادت الاتجاهات الاقتصادية خلال العقود القليلة الماضية إلى حالة أصبح فيها للدولتين نفس السكان، ولكن للجمهورية الدومينيكية مساحة أكبر. وبالإضافة إلى ذلك، في حين أن هذين البلدين من البلدان النامية، فإن الجمهورية الدومينيكية من البلدان المتوسطة الدخل بينما هايتي من أقل البلدان نموا. واقتصاد الجمهورية الدومينيكية يمثل ستة أضعاف الاقتصاد الهايتي. فهنالك حالة لانتقال السكان من بلد ذي مستوى منخفض من التنمية إلى بلد مستوى التنمية فيها أفضل، وهذه ظاهرة عالمية. والجمهورية الدومينيكية لا تشجع الهجرة إلى أراضيها. والعمال المهاجرون الحاملون للوثائق اللازمة يأتون طوعا إلى الجمهورية الدومينيكية. ففي عام ٢٠٠٨، أصدرت الجمهورية الدومينيكية ٠٠٠ ٧٦ تأشيرة دخول للهايتيين لغرض الزيارة. وهذا الرقم يفوق إجمالي عدد التأشيرات التي أصدرتها الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي لمواطنين هايتيين في نفس العام. والواقع هو أنه عندما يأتي هؤلاء العمال المهاجرون إلى الجمهورية الدومينيكية يجدون أنفسهم في حالة يعيش فيها أكثر من ٤٠ في المائة من الناس تحت خط الفقر، حسب تعريف الأمم المتحدة. وهنالك جهود تُبذل؛ فأكثر من ١٣ في المائة من ميزانية وزارة الصحة مخصصة لرعاية المواطنين الهايتيين المقيمين في الجمهورية. وفي الواقع، الجمهورية الدومينيكية هي أحد البلدان التي تقدم أكبر المساعدات لهايتي، فيما يتعلق بالصحة والتعليم للمواطنين الهايتيين المقيمين في هذا البلد.

٤٩- ومن الأهمية بمكان أيضاً الإشارة إلى أن الجمهورية الدومينيكية قد اتخذت بعض التدابير التي فسرها البعض على أنها تقييدية، وذلك فيما يخص الاعتراف بحقوق الهايتيين ونظام السجل المدني. وقد كان النظام في الجمهورية يعاني بعض أوجه القصور في الماضي، وهو الأمر الذي حاول المجلس الانتخابي المركزي تصحيحه. مثلا، أصدرت الجمهورية الدومينيكية قرارا يهدف إلى التعرف على الوثائق المزورة. ومنذ عام ٢٠٠٧، تم التعرف على ٤١٦ ٢ وثيقة مزورة، من بينها ٧٢ وثيقة - أي ٣ في المائة - كانت تخص مواطنين هايتيين. والتدابير التي اتخذها المجلس الانتخابي المركزي تدابير ذات طابع عام ولا تستهدف شريحة بعينها من السكان.

٥٠- وأشادت سويسرا بعملية المشاورات الطويلة المتصلة بصياغة التقرير. وأشارت بقلق إلى أنه بالرغم من أن حرية التعبير مكفولة في الدستور، هنالك ادعاءات بوقوع حالات ترهيب للصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، وبتصاعد هذه الأعمال. وبخصوص العنف ضد المرأة، أحاطت سويسرا علما بما أعلنته السلطات الوطنية من استعداد للقضاء على هذه الظاهرة واعتماد خطة وطنية للمساواة. بيد أنها ذكرت أن العنف الجسدي ضد المرأة تزايد بدرجة كبيرة في السنوات الأخيرة. وأضافت أن العنف المترلي بلغ مرحلة جعلت وسائط الإعلام تتحدث عنه بفزع. وقدمت سويسرا توصيات.

٥١- وأشادت فترويلا بالجهود التي بذلتها اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بحقوق الإنسان. وأقرت بالإجراءات التي اتخذتها الجمهورية الدومينيكية لضمان الحق في التعليم، الذي حظي بأولوية قصوى في الميزانية السنوية للجمهورية. وأشادت فترويلا بصفة خاصة بالمعدل العالي للالتحاق بالنظام المدرسي في الجمهورية الدومينيكية. ورحبت بالتوقعات الإيجابية للخطة العشرية لجميع المراحل التعليمية. وقدمت فترويلا توصيات.

٥٢- وإذ أشارت أذربيجان إلى نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر، فإنها أشادت بالتدابير الوطنية التي اتخذتها الحكومة للحد من الفقر وانعدام الأمن الغذائي، وبخاصة برنامج التكافل. وأثنت أذربيجان، مبدية تفهمها للتدفقات الكبيرة من المهاجرين التي تواجهها الدولة، على استعداد الجمهورية الدومينيكية للانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وقدمت أذربيجان توصيات.

٥٣- وأشادت الولايات المتحدة الأمريكية بالجهود التي بذلتها الحكومة على نطاق البلد لتحسين إجراءات السجل المدني. بيد أنها أعربت عن استمرار قلقها إزاء العقبات الرئيسية التي تواجه الدومينيكيين المنحدرين من أصل هايتي في سبيل الحصول على الجنسية. فالدومينيكيون الذين لا يحملون الجنسية أو وثائق إثبات الهوية تواجههم عقبات في التنقل داخل البلد وخارجه. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الأشخاص الذين لا يحملون وثائق لا يمكنهم الحصول على بطاقة الهوية الوطنية ولا بطاقة الاقتراع. ومن لا يحملون بطاقة الهوية الوطنية تكون فرصهم محدودة في الحصول على وظائف في القطاع الرسمي، وفي التعليم العالي الحكومي، وتسجيل الزيجات والمواليد، والحصول على خدمات الاقتصاد الرسمي مثل البنوك والقروض، وفي الوصول إلى المحاكم والإجراءات القضائية وملكية الأراضي أو العقارات. وقدمت الولايات المتحدة توصيات.

٥٤- وشددت أوروغواي على الجهود التي بذلتها الجمهورية الدومينيكية في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك الإجراءات الإيجابية التي اتخذتها لضمان مشاركة المرأة في الحياة العامة، وتنفيذ برامج منها "الغذاء أولا"، وبرنامج التضامن. وأقرت أوروغواي بأن العوامل الجغرافية والسياسية والاجتماعية - الاقتصادية تجعل وضع سياسة للهجرة عملية معقدة، وأشارت إلى أن على الجمهورية الدومينيكية أن تواصل تعزيز التدابير الرامية إلى

حماية مبادئ عدم التمييز والحق في الهوية، وغيرها من التدابير. واستفسرت عن خبرات الجمهورية الدومينيكية في الجهود الرامية إلى مكافحة عمالة الأطفال. وقدمت أوروغواي توصيات.

٥٥- وأثنت سلوفينيا على جهود الجمهورية الدومينيكية من أجل الامتثال لالتزاماتها الدولية. وسألت عن خطتها الفعلية لإزالة الأحكام التمييزية الموجودة في القانون المدني. وأثارت شواغل بشأن الحظر القائم على الإجهاض وتساءلت عما إذا كان من المتوقع اتخاذ تدابير للحيلولة دون ظهور سوق سوداء لعمليات إجهاض غير قانونية. وسألت عن الخطط الرامية إلى منع عمل الأطفال والعنف ضد الأطفال، وإلى توفير الموارد اللازمة للتعليم. وقدمت سلوفينيا توصيات.

٥٦- وسلطت نيكاراغوا الضوء على الجهود التي بذلتها الجمهورية الدومينيكية في تحديث الدولة وعلى التقدم الذي أحرزته في هذا المجال، مما منحها إطاراً مؤسسياً ومعياراً يلبي احتياجات المجتمع. وهنأت نيكاراغوا الجمهورية الدومينيكية على عملية الإصلاح الدستوري التي توطد الديمقراطية الدومينيكية. وقدمت نيكاراغوا توصيات.

٥٧- وأثنت إيطاليا على الوعي المتزايد في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وعلى اعتماد تشريعات جديدة خلال السنوات القليلة الماضية. ووضعت إيطاليا أربع توصيات هي: أن تدرج الجمهورية الدومينيكية في النظام المدرسي التدابير المناسبة في مجال تعليم حقوق الإنسان؛ وأن تزيد الجهود المبذولة لمكافحة التمييز القائم بين الأطفال؛ وأن تصدق على اتفاقية مناهضة التعذيب وتنفذها؛ وأن تضمن محاكمة مرضية لمرتكبي حالات العنف القائم على الجنس. وقدمت إيطاليا توصيات.

٥٨- وأشارت النرويج إلى أهمية المؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان في التوعية بحقوق الإنسان وتنفيذ الالتزامات المتعلقة بها. وأعربت النرويج عن قلقها إزاء ضعف حالة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين الذين يعملون في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المهاجرين الهايتيين وحقوق الدومينيكيين من أصل هايتي. وتشعر النرويج بقلق عميق إزاء معدل وفيات النساء الناجمة عن العنف القائم على الجنس. وقدمت النرويج توصيات.

٥٩- وأشارت ألمانيا إلى قلق اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إزاء التقارير الواردة عن حالات إعدام السجناء دون محاكمة في سجن الدولة وإزاء عدد الوفيات الناجم عن الاستخدام المفرط للقوة من جانب الشرطة الوطنية والقوات المسلحة وضباط المكتب الوطني لمكافحة المخدرات. واستفسرت ألمانيا عن الطريقة التي ستعالج بها الحكومة هذه الشواغل، وأرادت أن تعرف على وجه الخصوص المزيد حول برامج تدريب موظفي تلك القوات بشأن حقوق الإنسان. وقدمت ألمانيا توصيات.

٦٠- ولاحظ الكرسي الرسولي ما يجري من تعزيز للمؤسسات الديمقراطية، بما في ذلك إنشاء مكاتب محلية للمدعي العام تُعنى خصيصا بحماية حقوق النساء والقصر، وتطبيق سياسة عدم التسامح إطلاقا مع حالات سوء معاملة المهاجرين غير الشرعيين أو انتهاك حقوقهم. وإذ يقدر الكرسي الرسولي الاهتمام الذي توليه الدولة لحماية الأطفال فإنه لا يزال يشعر بالقلق من أن العديد ممن تقل أعمارهم عن الخامسة لا يحملون شهادات ميلاد. ولفت الكرسي الرسولي الانتباه إلى الاتجار بالأشخاص واستغلالهم، وبخاصة الأطفال، وتساءل عن التدابير التي اتخذت لمواجهة هذه المشكلة. وقدم الكرسي الرسولي توصيات.

٦١- وردا على التعليقات التي أدلى بها بشأن حالة المرأة، أشار وفد الجمهورية الدومينيكية إلى أنه يتفق تماما مع الشواغل التي أعربت عنها مختلف الوفود. وقال إن الحكومة أنشأت في عام ٢٠٠٠ وزارة للمرأة تقوم بإعداد خطة الإنصاف. بيد أن الوفد أعرب عن قلقه البالغ إزاء المستويات العالية للعنف ضد المرأة. وكما هو الحال في مجالات أخرى لا بد من الاهتمام بمجال التعليم، وبذل الجهود اللازمة لتحقيق العدالة. وأعرب الوفد عن تقديره للاقتراحات المتعلقة بإنشاء قاعدة بيانات تتضمن تصنيفا للسكان.

٦٢- وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية مجددا عن القلق إزاء العنف الذي تمارسه قوات إنفاذ القانون وقوات الأمن. لكنه شدد على ضرورة وضع هذه القضية في سياقها الصحيح. فالجمهورية الدومينيكية تواجه زيادة في معدلات الجريمة جنباً إلى جنب تفاقم مشكلة الاتجار بالمخدرات. والجمهورية الدومينيكية بلد عبور للمخدرات المتوجهة من البلدان المنتجة إلى أسواق الاستهلاك الرئيسية. ويخلق ذلك الكثير من الصعوبات. وقال الوفد إن الوفيات التي سببها ضباط إنفاذ القانون تُعامَل على أنها جرائم وتخضع الأطراف الرئيسية الضالعة فيها للإجراءات والملاحقات القضائية. وأشار الوفد إلى الحالات التي حدثت مؤخرا في هذا الصدد.

٦٣- وفي إشارة إلى مسألة عمل الأطفال، لاحظ الوفد أن هذه الممارسة مقبولة في كثير من الأحيان من قبل شرائح معينة من السكان، ربما بسبب الفقر والنسيج الاجتماعي. وينبغي اتخاذ إجراءات في هذا الصدد ليس فقط فيما يتعلق بالإطار القانوني ولكن أيضا من خلال التعليم. وقد بينت الدراسة الأخيرة المتاحة، التي أجرتها منظمة العمل الدولية في عام ٢٠٠٠، أن هناك نحو ٤٣٤ ٠٠٠ طفل عامل. وتشير التقديرات الحالية إلى أن هذا العدد انخفض إلى ١٥٦ ٠٠٠، ويعود الفضل في ذلك أساسا إلى برامج مثل "الغذاء أولا"، وبرنامج التضامن، لكن الحكومة ما زالت غير راضية عن النتائج. وهي تبذل جهودا في إطار جدول أعمال نصف الكرة الغربي من أجل القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠١٥ وعمل الأطفال بالكامل بحلول عام ٢٠٢٠.

٦٤- وأشار بعض الوفود إلى طلب زيارة الجمهورية الدومينيكية الذي تقدم به المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء، أو بإجراءات موجزة أو تعسفا. وأشار الوفد

إلى أن الجمهورية الدومينيكية لا تزال منفتحة على زيارات العاملين في آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وليس لديها اعتراضات على تلك الزيارات. وينبغي أن يقدم المقرر الخاص طلبا في هذا الصدد من خلال القنوات الرسمية.

٦٥- وأشار الوفد إلى أن الجمهورية الدومينيكية تشاطر تماماً الوفود الأخرى الشواغل التي أعربت عنها بشأن المسائل المتصلة بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان في مختلف المجالات، بما في ذلك الحاجة إلى تطوير استراتيجية شاملة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ونشر ثقافة احترام حقوق الإنسان. ولاحظ الوفد أهمية وضع الإطار القانوني اللازم والاضطلاع بجهود للتوعية وتثقيف السكان في مجال حقوق الإنسان من أجل معالجة مشاكل معينة مثل العنصرية وكره الأجانب، والعنف ضد المرأة، والعنف ضد الأطفال، وحقوق المعوقين. وجددت الجمهورية الدومينيكية التزامها الجاد في هذا الصدد، وأشارت إلى أن ثمة حاجة إلى العمل يدا بيد مع جميع أفراد المجتمع ومختلف بلدان العالم.

٦٦- ولاحظت البوسنة والهرسك بارتياح التصديق على الصكوك الأساسية العديدة لحقوق الإنسان واستفسرت عن العقبات التي تحول دون التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. كما سألت الوفد عن الخطوات التي يجري اتخاذها لشغل منصبي أمين المظالم، ومساعد أمين المظالم المعني بالأطفال والشباب، الذين صدر قانون بإنشائهما في عام ٢٠٠٨. وفيما يتعلق بقضايا الأقليات وبفئات معينة في المجتمع الدومينيكي، مثل الدومينيكيين المنحدرين من أصل هايتي والهايتيين، المتضررين من تطبيق القانون العام للهجرة، استفسرت عن الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل التغلب على الآثار المترتبة على هذا القانون لصالح الفئات الضعيفة. وقدمت البوسنة والهرسك توصيات.

٦٧- وهنأت بوليفيا الجمهورية الدومينيكية على ارتفاع معدل الالتحاق بالمدارس، على النحو المذكور في التقرير الوطني. وأشارت إلى أن الجمهورية الدومينيكية بلد نام ذو موارد طبيعية محدودة، لكنه يتمتع بالقدرة على التغلب على العقبات بدعم من المجتمع الدولي، كما يتجلى من الاعتمادات المخصصة من الموارد العامة، في مجالات من بينها التعليم والصحة. وأقرت بوليفيا كذلك بتنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة تهريب المهاجرين والاتجار غير المشروع بهم. وقدمت بوليفيا توصيات.

٦٨- وأقر وفد بيرو بالجهود التي تبذلها الجمهورية الدومينيكية لصالح المرأة، مثل قانون الانتخابات ١٢-٢٠٠، الذي رفع حصة النساء في المناصب العامة إلى ٣٣ في المائة، وأعرب عن أمله في أن تؤدي التدابير التشريعية في المدى القصير إلى تمثيل أعلى للمرأة في مجلسي الشيوخ والنواب. وطلب وفد بيرو من وفد الجمهورية الدومينيكية تقديم مزيد من المعلومات عن تأثير الإعانة المدرسية وبرنامج "الغذاء أولا". كما سألت بيرو عما إذا كانت الجمهورية

الدومينيكية تنظر في إمكانية توجيه دعوة دائمة إلى آليات الإجراءات الخاصة. وقدمت بيرو توصيات.

٦٩- وأعربت جامايكا عن سرورها إزاء تركيز الدولة على حماية حقوق الإنسان للفئات المستضعفة. وهنأت جامايكا الدولة على تحقيقها ثاني أعلى معدل التحاق بالمدارس في أمريكا اللاتينية. وأقرت جامايكا أيضا بالجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالبشر، وتحسين آليات حماية الضحايا وتعزيز الحقوق المدنية والسياسية وحمايتها، على سبيل المثال عن طريق إصلاح وضمان استقلال القضاء وتوفير التدريب على حقوق الإنسان لموظفي إنفاذ القانون.

٧٠- ولاحظت دولة الإمارات العربية المتحدة التقدم المحرز في مجال حقوق المرأة، وخاصة في تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة أمام القانون. وأعربت عن تقديرها للمبادرة الهامة المتمثلة في إنشاء وزارة للمرأة في عام ١٩٩٠. كما اعتُمد عدد من الخطوات العملية لصالح المرأة، منها اعتماد القانون الانتخابي ١٢-٢٠٠ (انظر الفقرة ٦٨ أعلاه)، والقانون رقم ١٣-٢٠٠، الذي يشدد على أن الحصول على منصب مفوض أو نائب مفوض ينبغي أن يتم بالتناوب بين الجنسين. واستفسرت دولة الإمارات العربية المتحدة عن نتائج الخطة الوطنية لتشجيع المساواة بين الرجل والمرأة، ومكاتب المساواة في التنمية التي أنشئت في جميع فروع الحكومة لضمان متابعة هذه الخطة.

٧١- وهنأت جزر ملديف الدولة على التزامها بحقوق الإنسان، كما يتضح من تصديقها على معظم الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان. وبالإشارة إلى العنف القائم على أساس نوع الجنس الذي لا يزال يمثل مشكلة في البلد وغالبا ما لا يبلغ عنه، تساءلت ملديف عما إذا كانت الدولة نظرت في إمكانية طلب المشورة من المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة بشأن خطوات القضاء على العنف ضد المرأة.

٧٢- وهنأت شيلي الجمهورية الدومينيكية على تقريرها الذي يسلط الضوء على التقدم المحرز في السنوات الأخيرة، فضلا عن المشاكل والتحديات. ولاحظت شيلي بارتياح التقدم الهام الذي أحرز فيما يتعلق بحقوق الإنسان للنساء والأطفال والمهاجرين، مشيرة بشكل أساسي إلى إضفاء الطابع المؤسسي على وزارتي شؤون المرأة والشباب، والخطة الوطنية للمساواة بين الجنسين، والحد من عدد الأطفال والمراهقين المعرضين لأسوأ أشكال عمل الأطفال، واعتماد قوانين وخطط عمل لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين. وقدمت شيلي توصيات.

٧٣- وأشارت كولومبيا إلى التقدم المحرز من أجل تعزيز الإطار المؤسسي لحماية حقوق الإنسان وطلبت من الوفد تقديم مزيد من المعلومات حول إنشاء مكاتب للمدعي العام في الأحياء وعن أثرها فيما يتعلق بتسهيل الوصول إلى العدالة بالنسبة للقطاعات الأكثر ضعفا. وهنأت كولومبيا الجمهورية الدومينيكية على جهودها الهامة وعلى التقدم المحرز في مجالي إصلاح السجون ووصول الجمهور إلى الخدمات الصحية. وقدمت كولومبيا توصيات.

٧٤- وسلطت إكوادور الضوء على الجهود التي تبذلها الجمهورية الدومينيكية، وعلى الالتزام الذي أبدته في تعزيز جميع حقوق الإنسان، وشجعتها على النظر في وضع خطة وطنية لحقوق الإنسان وتنفيذها، وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقا لمبادئ باريس، على النحو المبين في الملاحظات الختامية لهيئات المعاهدات. وأعربت إكوادور عن رغبتها الصادقة في دعم كل الجهود التي تبذلها الجمهورية الدومينيكية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وأكدت مجددا استعدادها للتعاون في هذا الصدد.

٧٥- ولاحظت لاتفيا بارتياح الثقافة المحلية في الدولة، والتي تكفل احترام الحريات الأساسية. كما أشارت إلى أن الجمهورية الدومينيكية صدقت على العديد من المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان. وأشارت لاتفيا إلى مسألة الدعوات الدائمة الموجهة إلى الإجراءات الخاصة، وهي مسألة كانت قد تناولتها أيضا على شكل سؤال وُجه قبل دورة الفريق العامل. وقدمت لاتفيا توصيات.

٧٦- ورحبت غواتيمالا بإدماج معايير تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الدستور الجديد المقرر اعتماده. وطلبت غواتيمالا من الجمهورية الدومينيكية تقديم مزيد من المعلومات وتبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة فيما يتعلق بإصلاح وتحديث نظام السجون. كما طلبت معلومات عن وصول المهاجرين غير المسجلين إلى الخدمات الصحية والسكن والتعليم والعمل وخدمات الضمان الاجتماعي، فضلا عن النظام التضامني للمعاشات التقاعدية.

٧٧- ولاحظت نيجيريا الإنجازات الكبيرة التي سجلتها الدولة على الرغم من التحديات العديدة التي واجهتها، وأثنت على انضمام الدولة إلى عدد كبير من الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، وعلى تعاونها مع مختلف آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ولاحظت نيجيريا استمرار استبعاد الأشخاص وانتشار العنصرية التي يمارسها بعض الأفراد. وسألت الدولة عن الآليات القائمة للتصدي لهذه الممارسات والنجاحات التي تحققت في تنفيذها. وقدمت نيجيريا توصيات.

٧٨- وأشارت هايتي إلى الجمهورية الدومينيكية بوصفها بلدا تشاطره هايتي جزيرة في البحر الكاريبي. وقال وفد هايتي إن مستقبل البلدين مترابط بشكل وثيق. وفي الواقع، واصلت الجمهورية الدومينيكية استضافتها لموجات كبيرة من الهايتيين الذين أسهموا إسهاما كبيرا في نمو الاقتصاد الدومينيكي. ولاحظت هايتي الجهود التي بذلتها السلطات الدومينيكية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلد. ولاحظت قبل كل شيء الصعوبات الرئيسية التي يواجهها الهايتيون في علاقاتهم مع رجال الشرطة وضباط الجيش والجنود الدومينيكيين، ومع شرائح معينة من الدومينيكيين، مما تسبب في كثير من الأحيان في وقوع حوادث مؤسفة ترتبط بالحصول على وثيقة هوية، وبالوصول إلى الخدمات الأساسية. وقدمت هايتي توصيات.

٧٩- وأثنت غانا على الإجراءات الإيجابية التي تتسم بالإبداع فيما يتعلق بالمرأة وبفتح مكاتب للمدعي العام في الأحياء من أجل زيادة فرص الوصول إلى نظام العدالة. وفيما يتعلق بقضايا الهجرة، رحبت غانا بالقانون الخاص بتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، وباعتماد سياسة عدم التسامح مطلقا مع حالات إساءة معاملة المهاجرين غير الشرعيين من جانب المفتشين. وبالإشارة إلى إدانة ضباط الشرطة الذين يرتكبون هذه المخالفات وطردهم وإيقاع عقوبات تأديبية عليهم، سألت غانا عن تأثير هذه السياسة على المجتمع بصفة عامة وعلى الأجانب بصفة خاصة. وأعربت غانا أيضا عن تقديرها لروح الانفتاح التي ناقشت بها الدولة التحديات التي تواجهها، مثل عدم تناول قضايا التمييز والعنصرية بصورة صحيحة. وقدمت غانا توصيات.

٨٠- ورحب المغرب بالنص الجديد للدستور، الذي يتناول عدة أسئلة تتعلق بحقوق الإنسان، وعلى رأسها حماية حقوق الفئات الضعيفة، مثل النساء والأطفال والمهاجرين غير المسجلين. وهنأ حكومة الجمهورية الدومينيكية على برنامج "الغذاء أولا" الذي بدأ تنفيذه في عام ٢٠٠٢ للتخفيف من حدة مشكلة الجوع ومساعدة الأسر التي تعيش في فقر مدقع. واستفسرت عن البرامج أو المبادرات الأخرى التي تشكل جزءاً من برنامج مكافحة الفقر، ولا سيما في مجال التنمية البشرية. وهنأ المغرب حكومة الجمهورية الدومينيكية على اعتمادها خطة وطنية للتعليم للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٨، وسأل عما إذا كانت هذه الخطة تتضمن مكونا لتعليم حقوق الإنسان. وقدم المغرب توصيات.

٨١- وشكرت الجمهورية الدومينيكية جميع الوفود على أسئلتها وتعليقاتها، وكررت التزامها الجاد بتعزيز جميع حقوق الإنسان. كما أكدت من جديد التزامها بالتصديق على الاتفاقيات المذكورة خلال الحوار التفاعلي والانضمام إليها وانفتاحها على تلقي زيارات من ممثلي مختلف آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٨٢- وأشار الوفد الدومينيكي إلى حرية التعبير الكاملة في البلد وإلى أن أحدا لا يتعرض للاضطهاد بسبب التعبير عن رأيه، وإلى عدم وجود أي صحافي مسجون بسبب ذلك.

٨٣- وبخصوص ارتفاع عدد الأشخاص الذين لا يحملون وثائق المقيمين في البلد، وهو أمر ذكره بعض الوفود، أشارت الجمهورية الدومينيكية إلى التجارب التي تشترك فيها مع دول أخرى في هذا الصدد. كما أشارت إلى أنه يتم وضع خطط لتحديد وتسجيل الأشخاص غير المسجلين بهدف تسوية إضفاء طابع قانوني على وضعهم كمهاجرين.

٨٤- وفيما يتعلق بمسألة الجنسية، لاحظ الوفد أنه ليس للقانون أثر رجعي، وبالتالي فإن الأشخاص الذين حصلوا على الجنسية الدومينيكية لا يمكن أن تُسحب منهم. ولاحظ أيضا عدم وجود أي تمييز في تطبيق القانون، رغم إمكانية وجود بعض الحالات الفردية في هذا الصدد.

٨٥- وكررت الجمهورية الدومينيكية تأكيد التزامها بمعالجة قضايا محددة كانت قد اعترفت بصعوبات تواجهها في حلها، مثل العنف ضد المرأة، وحالة الطفل وعمالة الأطفال. كما أن معالجة مسألة عمليات الإعدام هدف من أهداف الحكومة كذلك.

٨٦- وشكر الوفد هايتي على بيانها، وأشار إلى أن البلدين يعملان معا. وناشد الوفد جميع البلدان الأخرى في العالم دعم تطلعات هايتي والجمهورية الدومينيكية في المضي قدما في مجتمع الأمم.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٨٧- درست الجمهورية الدومينيكية التوصيات التي صيغت أثناء الحوار التفاعلي. وتحظى التوصيات المدرجة أدناه بدعم الجمهورية الدومينيكية:

١- زيادة تحسين حالة الأطفال والفتيان والفتيات على حد سواء، من خلال إجراء المراجعة اللازمة للقوانين واللوائح (الكرسي الرسولي)؛

٢- القيام على الفور بتعيين الشخص الذي سيشغل منصب أمين المظالم (*محامي الشعب*) (بيرو)؛

٣- إعادة النظر في سياساتها وممارساتها الداخلية لضمان الامتثال التام لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (كندا)؛

٤- تعزيز الجهود الرامية إلى سد الفجوات القائمة وقبول توصيات لوضع وتنفيذ استراتيجية وطنية لحقوق الإنسان بهدف تحسين حالة حقوق الإنسان عموما في البلد (البوسنة والهرسك)؛

٥- تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع سكان الجمهورية الدومينيكية، بمن فيهم المهاجرون (شيلي)؛

٦- مواصلة التنفيذ الناجح للتدابير الإيجابية من أجل ضمان تحقيق المساواة بين الجنسين وجميع الآثار المترتبة على ذلك (كوبا)؛

٧- إنشاء قاعدة بيانات بالحالة الاجتماعية والاقتصادية للسكان، وتصنيف البيانات من حيث الهوية العرقية والإثنية، وحالات الإعاقة، والأصل القومي والجنس، بغية تحليل الحالة الاجتماعية لفئات مختلفة من السكان وبالتالي إحراز تقدم في تعزيز أو وضع سياسات عامة لمنع التمييز والقضاء عليه (المكسيك)؛

٨- وضع الإجراءات التي تهدف إلى تعزيز المساواة بين السكان وفقا لأحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وذلك لوضع حد للتمييز القائم، وإنفاذ التشريعات الوطنية (الجزائر)؛

٩- اعتماد استراتيجيات شاملة لمكافحة العنصرية، بما في ذلك اتخاذ تدابير محددة بشأن وضع الأشخاص من أصل هايتي وحمايتهم (بلجيكا)؛

١٠- تقوية الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وضمان تطبيق جميع الأحكام القانونية وتنفيذ الرصد النشط لأنماط العنصرية والتمييز العنصري (المملكة المتحدة)؛

١١- النظر في اتخاذ التدابير المناسبة للقضاء على التمييز العنصري والاعتراف بالأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي، بوصفهم جزءا من المجتمع الدومينيكي (نيجيريا)؛

١٢- تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على التمييز والعنصرية، تمشيا مع الفقرة ٣٥ من التقرير الوطني (غانا)؛

١٣- اعتماد تشريعات جنائية محددة لحماية حقوق المرأة (البرازيل)؛

١٤- حظر العقاب البدني للأطفال في جميع البيئات (سلوفينيا)؛

١٥- تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة بفعالية (أذربيجان)؛

١٦- مواصلة التحقيق في الأشكال المختلفة للعنف ضد المرأة واتخاذ تدابير كافية لمكافحته (الكرسي الرسولي)؛

١٧- مضاعفة الجهود لمنع العنف ضد المرأة واتخاذ إجراءات جذرية في مجال التشريعات الجنائية بهدف فرض عقوبات شديدة للغاية على مرتكبي جميع أشكال العنف ضد المرأة (سويسرا)؛

١٨- النظر في زيادة الأموال المخصصة لضمان تنفيذ برامج لحماية ضحايا العنف ضد المرأة، إذا كان ذلك ممكنا، وضمان وصول المرأة إلى المعلومات وخدمات الرعاية الصحية (مصر)؛

١٩- إنشاء وحدات للحصول على مساعدة متكاملة لضحايا العنف القائم على الجنس في جميع مقاطعات البلد البالغ عددها ٣٢ وحدة بالإضافة إلى مأوى واحد على الأقل في كل منطقة من مناطق البلاد التسع (هولندا)؛ وتخصيص الموارد البشرية والمالية لمكافحة العنف ضد المرأة من خلال إنشاء الملاجئ وتوفير المساعدة للضحايا (شيلي)؛

٢٠- تنفيذ برامج تدريبية إلزامية لجميع المسؤولين المعنيين بشأن كيفية تحديد ومعالجة وحماية ضحايا العنف القائم على الجنس (هولندا)؛

٢١- ضمان محاكمة مرضية لمرتكبي حالات العنف القائم على الجنس، ولا سيما عن طريق زيادة عدد الموظفين الأكفاء في النظام القضائي والنيابة العامة بهدف مكافحة العنف ضد النساء والفتيات، وتنفيذ خطة وطنية للوقاية من العنف القائم على نوع الجنس (إيطاليا؛ النرويج)، وضمان أن تقوم جميع الإدارات الحكومية ذات الصلة بجمع ونشر البيانات المفصلة والإحصاءات المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات (النرويج)؛

٢٢- ضمان استحداث وتنفيذ نهج استباقية وفعالة لمكافحة ومعاقبة الاتجار بالبشر في البلد (كندا)؛

٢٣- زيادة الجهود المبذولة لمكافحة التمييز القائم بين الأطفال، كما جاء في تقرير لجنة حقوق الطفل، عن طريق اتخاذ تدابير فعالة ضد أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي للأطفال، ولا سيما البنات، بما في ذلك في البغاء والمواد الإباحية والعمل المترلي (إيطاليا)؛

٢٤- تعزيز الجهود الرامية إلى استكمال عملية تنفيذ نموذج جديد في نظام السجون الوطنية بأسره (البوسنة والهرسك)؛

٢٥- مواصلة تنفيذ برامج في مجال تطوير السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمساجين ومنع النكوص (كولومبيا)؛

٢٦- مواصلة برنامج تحديث السجون، وضمان التدريب الكامل للموظفين وإجراء تحقيقات في سوء السلوك المزعوم للموظفين (المملكة المتحدة)؛

٢٧- الاستثمار في مجال حقوق الإنسان ورفع مستوى تدريب رجال الشرطة وموظفي المؤسسات العقابية (ألمانيا)؛

٢٨- ضمان ممارسة حرية التعبير لكل شخص بما في ذلك الصحافيون والمدافعون عن حقوق الإنسان، وتحقيقا لهذه الغاية، إجراء تحقيقات جدية وكاملة في حالات الترهيب وتقديم الجناة إلى العدالة (سويسرا)؛

٢٩- ضمان الفعالية في التحقيقات والملاحقات القضائية فيما يتعلق بالجرائم والانتهاكات المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين، وضمان معاقبة المسؤولين عن ذلك؛ إضافة إلى اتخاذ التدابير المناسبة لنشر الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان (النرويج) على نطاق واسع وضمان احترامه؛

٣٠- الاستمرار في تنفيذ سياسات للقضاء على الفقر (تركيا)؛

٣١- مواصلة الخطط والاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر وانعدام الأمن الغذائي في البلد (أذربيجان)؛

٣٢- مواصلة الجهود الجارية لضمان حصول الجميع على الرعاية الصحية للسكان (كوبا)؛

٣٣- مواصلة التقدم في توسيع نطاق تغطية نظام التأمين الصحي العائلي المدعوم والتأمين الصحي التشاركي للأسرة (كولومبيا)؛

٣٤- تعزيز الخدمات التي تهدف إلى حماية النساء والأطفال، بما في ذلك من خلال قدر أكبر من الحماية القانونية، وتزويد النساء والأطفال بمعلومات وافية عن كيفية الحصول على الدعم والرعاية الطبية (المملكة المتحدة)؛

٣٥- تعزيز فرص الحصول على التعليم الأساسي والثانوي والرعاية الصحية لجميع الأطفال والمراهقين، دون أن تتوقف هذه الخدمات على حيازة شهادة ميلاد صالحة (شيلي)؛

٣٦- إدراج التعليم المتعدد الثقافات في المناهج المدرسية (مصر)؛

٣٧- مواصلة تعزيز سياسة تعليمية جيدة بهدف ضمان الالتحاق بالمدارس على نحو كامل للمستبعدين من نظام التعليم بسبب عدم كفاية الموارد، باعتبار ذلك السبيل الوحيد للمضي قدما في تطوير وتحقيق التنمية الاجتماعية بالكامل وتحقيق الرفاه الحقيقي (فنزويلا)؛

٣٨- الاستمرار في توفير فرص الحصول على التعليم الجيد دون تمييز بين الفئات السكانية في سن التمدرس في جميع أنحاء البلد (بوليفيا)؛

٣٩- تأمين التعليم لجميع الأطفال بغض النظر عن وضعهم من حيث التسجيل، على نحو ما أوصت به لجنة حقوق الطفل (البوسنة والهرسك)؛

٤٠- مواصلة تعزيز سياسات الهجرة وفقا للمعايير الدولية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، مع مراعاة أن هذه الظاهرة تمثل تحديات كبيرة بالنسبة للبلد (نيكاراغوا)؛

٤١- اتخاذ التدابير اللازمة لإطلاق أنشطة اللجنة المشتركة الهايتية - الدومينيكية المشتركة من جديد (هايتي)؛

٤٢- اتخاذ مزيد من الإجراءات لحماية حقوق المهاجرين في ضوء استمرار ورود تقارير عن انتهاكات حقوق المهاجرين (غانا)؛

٤٣- العمل مع حكومة هايتي لضمان وصول الهايتيين الذين يعيشون في الجمهورية الدومينيكية إلى آليات التسجيل المدنية وآليات تسجيل المواليد لضمان حصولهم على الجنسية الهايتية (الولايات المتحدة).

٨٨- وستدرس الجمهورية الدومينيكية التوصيات التالية، وتقدم ردودها في الوقت المناسب. وسوف تدرج ردود الجمهورية الدومينيكية على هذه التوصيات في التقرير الختامي الذي سيعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة عشرة:

١- توقيع (شيلي؛ إسبانيا) و/أو تصديق (شيلي، بلجيكا، البرازيل، هولندا، أذربيجان، إسبانيا، إيطاليا، بيرو) وتنفيذ (هولندا، إيطاليا) اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبروتوكولها الاختياري (شيلي، بلجيكا، البرازيل، هولندا، أذربيجان، إسبانيا، هولندا، إيطاليا، بيرو)؛

٢- توقيع وتصديق (شيلي)/الانضمام إلى (إيطاليا) البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (شيلي وإيطاليا)؛

٣- توقيع (شيلي) والتصديق على (إسبانيا) البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (شيلي وإسبانيا)؛

٤- الانضمام إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (البرازيل)؛

٥- التوقيع على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (إسبانيا) والتصديق عليه؛

٦- التوقيع والتصديق في أقرب وقت ممكن على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (فرنسا)؛

٧- التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي لم تصبح الجمهورية الدومينيكية طرفا فيها بعد (بيرو)؛

٨- النظر على نحو إيجابي في التصديق على (المكسيك، نيجيريا)/النظر في التصديق (بيرو) على وجه السرعة (بوليفيا) على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (المكسيك، نيجيريا، بيرو، بوليفيا)؛

٩- النظر في التوقيع والتصديق على اتفاقية حقوق العمال المهاجرين، فضلا عما يترتب على ذلك من تكييف تدريجي مع التشريعات الوطنية وفقا للمعايير الواردة في تلك الاتفاقية (أوروغواي)؛

١٠- مواصلة إحراز التقدم من خلال التصديق على اتفاقية حقوق العمال المهاجرين (كولومبيا)؛

١١- التصديق على اتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية والتوقيع والتصديق على الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية (كندا)؛

١٢- الانضمام إلى الصكوك التي تؤدي إلى تقديم مساهمة فعالة في مكافحة الفساد، ودعم الخطة الاستراتيجية للشفافية والأخلاقيات ومنع الفساد ٢٠٠٩-٢٠١٢، ولا سيما النظر في إمكانية الاستلهام من النماذج الحالية للمؤسسات في بعض البلدان بهدف إنشاء هيئة لمكافحة الفساد والانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الجزائر)؛

١٣- تحسين التعاون مع هيئات معاهدات الأمم المتحدة من خلال الموافقة على الجداول الزمنية لتقديم التقارير المتأخرة (النرويج)؛

١٤- توجيه دعوة مفتوحة ودائمة لجميع إجراءات الأمم المتحدة الخاصة (البرازيل، شيلي، لاتفيا)، بالإضافة إلى التعاون القائم (البرازيل)؛

١٥- النظر على نحو إيجابي في طلب الزيارة الذي تقدم به المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء، أو بإجراءات موجزة أو تعسفا (النرويج، هولندا)؛

١٦- النظر في إرساء (مصر)/إنشاء (فرنسا)/اعتماد التدابير التي تؤدي إلى استحداث (المكسيك)/الإسراع في استحداث (بيرو) مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقا لمبادئ باريس (مصر وفرنسا والمكسيك؛ النرويج، بيرو)، على النحو الذي أوصت به لجنة القضاء على التمييز العنصري (النرويج)؛

١٧- إنشاء هيئة مستقلة للتعامل مع الشكاوى والتحقيقات المتعلقة بإفلات قوات حفظ النظام من العقاب عند قيامهم بأعمال شنيعة، وتدريب الشرطة على استخدام القوة وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان (بلجيكا)؛

١٨- إنشاء هيئة رقابية مستقلة للتحقيق في شكاوى سوء معاملة الشرطة وانتهاكات حقوق الإنسان (هولندا)؛

١٩- إدراج التدابير المناسبة في النظام المدرسي التثقيف في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات، وفقا لخطة عمل البرنامج العالمي للتثقيف بحقوق الإنسان، بما في ذلك التدريب المناسب لموظفي إنفاذ القانون (إيطاليا)؛

٢٠- تكثيف برامج تعليم حقوق الإنسان بهدف مكافحة التحاملات العنصرية لبدء هذه البرامج بالفعل على مستوى المدرسة (ألمانيا)؛

٢١- تكثيف جهودها فيما يتعلق بالتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان (المغرب)؛

٢٢- الإسراع في تنفيذ اتفاقية العمال المهاجرين، التي التزمت الجمهورية الدومينيكية بالانضمام إليها (المغرب)؛ وتعزيز نهجها في مجال الهجرة من خلال الانضمام إلى الاتفاقية وطلب المساعدة من المؤسسات الدولية المختصة (الجزائر)؛

٢٣- التأكد من أن جميع التقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان يتم التحقيق فيها ومن أن جميع من يشتبه بارتكابهم انتهاكات يتم توقيفهم عن العمل وتقديمهم إلى العدالة (هولندا)؛

٢٤- تعزيز التنسيق بين الشرطة الوطنية ومكتب المدعي العام (هولندا)؛

٢٥- اتخاذ جميع التدابير اللازمة لوضع حد للتمييز ضد المثليين جنسيا والسحاقيات والمحولين جنسيا (فرنسا)؛

٢٦- مراعاة تصميم الحكومة على حماية الحق في الحياة وخطر ممارسة عمليات الإجهاض غير القانونية وتوفير الضمانات الواردة في التشريعات الخاصة بالسلامة العقلية والجسدية للمرأة، ولا سيما حالات الحمل غير المرغوب فيها لدى الأطفال (إسبانيا)؛

٢٧- التماس المساعدة التقنية في مجال العنف ضد الأطفال (سلوفينيا)؛

٢٨- زيادة عدد الموظفين الأكفاء في مكتب المدعي العام العاملين في مجال مكافحة العنف ضد المرأة (هولندا)؛

٢٩- بذل المزيد من الجهود لضمان حق جميع الأطفال في التسجيل الفوري بعد الولادة من خلال إجراءات مبسطة وشاملة، بما يتيح لهم الوصول إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية مثل التعليم والصحة (أوروغواي)؛

٣٠- تشجيع التنفيذ الكامل لقانون الأطفال لعام ٢٠٠٤، في مجال التثقيف والوقاية وإعادة الإدماج (إسبانيا)؛

٣١- إنشاء آليات للحوار ورفع مستوى الوعي في أوساط الشعب الدومينيكي، في مجال الهجرة، مثل حملات التوعية العامة والمحافل الاجتماعية للحوار في مجالات التمييز والعنصرية، وظروف العمل، والحصول على التعليم والرعاية الصحية (البرازيل).

٨٩- لم تحظ التوصيات الواردة أدناه بدعم الجمهورية الدومينيكية، وتقدم الجمهورية الدومينيكية التعليقات التالية عليها:

١- ضمان وضع الأطر القانونية المناسبة بما يتمشى مع الاتفاقيات الدولية التي تنظم مسألة الجنسية (كندا): لا تقبل الجمهورية الدومينيكية هذه التوصية، لأن الجنسية منصوص عليها بالفعل في الدستور وليست أمرا مفتوحا للتأويل؛

٢- إلغاء جميع التدابير التي اتخذت بأثر رجعي للاستعاضة عن مبدأ مسقط الرأس بمبدأ حق الدم لاكتساب الجنسية (إسبانيا): توافق الجمهورية الدومينيكية على أن القانون ليس بأثر رجعي، لكن لا يمكنها قبول الادعاء بأن الدستور يطبق بأثر رجعي؛

٣- اتخاذ مزيد من الخطوات للتصدي لظاهرة الإفلات من العقاب، بما في ذلك التحقيقات المستقلة في عمليات القتل على أيدي قوات الأمن (المملكة المتحدة): إن السلطة القضائية في الجمهورية الدومينيكية مستقلة دستوريا وتحقيقاتها وقراراتها محايدة وموضوعية؛

٤- اعتماد تدابير لضمان عدم حرمان الدومينيكيين المنحدرين من أصل هايتي من نيل الجنسية أو من الوصول إلى إجراءات التسجيل المدني وإجراءات تسجيل المواليد وضمان ألا تكون هذه الإجراءات عرضة للتعسف من خلال إلغاء وثائق الميلاد والهوية (الولايات المتحدة): هذا أمر غير مقبول لأن القانون، وكما ذكر آنفا، لا يطبق بأثر رجعي في الجمهورية الدومينيكية. علاوة على ذلك، فإن دستور الجمهورية الدومينيكية لا يقبل التفسير فيما يتعلق بمن هو دومينيكي أو غير دومينيكي؛

٥- تطبيق سياسات وممارسات متسقة وغير تمييزية في مجال الجنسية (كندا).

٩٠- جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تجسد موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويل هذه الاستنتاجات و/أو التوصيات على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of the Dominican Republic was headed by Dr. Max Puig, Secretary of State of Labour and composed of 20 members:

- Dr. Max Puig, Secretario de Estado de Trabajo, Presidente de la Delegación;
- Sr. Homero Luis Hernández Sánchez, Embajador, Representante Permanente ante las Naciones Unidas;
- Dra. Leyda Margarita Piña Medrano, Magistrado de la Junta Central Electoral;
- Dr. John NGuiliani Valenzuela, Magistrado de la Junta Central Electoral;
- Dr. Jose Aquino, Magistrado de la Junta Central Electoral;
- Dra. Rhadys Abreu de Polanco, Embajadora Encargada de la Sección de Derechos Humanos para el Sistema de las Naciones Unidas;
- Sr. Juan Manuel Mercedes Graciano, Ministro Consejero, Misión Permanente ante las Naciones Unidas;
- Sr. Vernon Cabrera, Subsecretario de Estado de Educación;
- Dr. Santo Miguel Román, Subdirector General de Migración;
- Sr. Fernando Ferrán, Embajador Adscrito a la Secretaría de Estado de Relaciones Exteriores;
- Lic. Faustino Jiménez, Director Ejecutivo del Instituto Azucarero Dominicano;
- Sr. Carlos Guerrero, Consultor Jurídico de la Dirección General de Prisiones;
- Sr. Pelegrin Castillo, Diputado, Representante de la Cámara de Diputados;
- Sr. Julio B. Garcia, Encargado del Departamento Penitenciario Consular de la Dirección General de Prisiones;
- Dr. Angel Luis Alvarez, Encargado de Planes y Proyectos del Consejo Nacional para la Niñez y la Adolescencia (CONANI);
- Coronel Abogado Dr. Esteban Castillo Vásquez, E.N. Asesor Legal de la Escuela de Graduados de Derechos Humanos de las Fuerzas Armadas;
- Dra. Josefina Alt. Ivelisse Corneille, Asesora y Coordinadora General de la Escuela de Graduados de Derechos Humanos de las Fuerzas Armadas;
- Coronel Abogado Dr. Victor Bienvenido Cruz Fabian, Subdirector del Instituto de Dignidad Humana de la Policía Nacional;
- Dra. Irma Nicasio, Asesora del Poder Ejecutivo en Política de Genero;
- Lic. Giselle Otero, Representante de la Secretaría de Restado de Trabajo ante la Comisión Interinstitucional de Derechos Humanos;
- Lic. Elvin Arias, Encargado de la División General de Subasta de la Dirección General de Bienes Nacionales.